مجلة التكامل الاقتصادي | المجلد: 11 – العدد: 06 / (جانفي 2024) | ص ص: 208 – 227

واقع تطبيق توجيهات الملاءة المالية لشركات التأمين في الجزائر – دراسة تحليلية من 2015 الى غاية 2021

The reality of applying the financial solvency instructions for the insurance companies in Algeria (Analytical study during the period from 2015 to 2021)

بن شاريف جعفر[1]

[1] المركز الجامعي بتيبازة، مخبر الدراسات في المالية الإسلامية والتنمية المستدامة (الجزائر)،

bencharif.djafer@cu-tipaza.dz

تاريخ الارسال: 2023/10/26 **تاريخ القبول:** 2024/01/05 **تاريخ النشر:** 2024/01/06

ملخص:

تسعى هذه الورقة البحثية الى دراسة واقع تطبيق توجيهات الملاءة المالية لشركات التأمين في الجزائر خلال الفترة الممتدة من 2015 الى غاية 2021، وهذا بغرض التعرف على قواعد الملاءة المالية الصادرة من قبل المشرع الجزائري وتقييم واقع ومدى التزام هذه الشركات التأمينية من خلال الاطلاع على التقارير المالية لديرية التأمينات بوزارة المالية. وكنتائج لهذه الورقة فإن شركات التأمين الجزائرية سواء معيد التأمين الوطني، شركات تأمين على الأضرار أو الأشخاص تتمتع بملاءة مالية عالية بما يجعلها قادرة على الوفاء بالتزاماتها اتجاه حملة وثائق التأمين أو المستفيدين باعتبارها مصدر حماية لشركات التأمين ضد مختلف المخاطر التي تواجهها والالتزامات التي تقع على عاتقها عن طريق عمليات التأمين، الا أن هذه التوجيهات لازالت بعيد عن النظام الحالي للملاءة المالية حيث ترتكز على الطرق التقليدية القائمة على القيمة المحاسبية ولا يتأخذ بعين الاعتبار المخاطر التي تتعرض لها شركات التأمين.

كلمات مفتاحية: التأمين، شركات التأمين، الملاءة المالية، مؤشرات الملاءة المالية.

تصنيفات JEL : G22، G280.

Abstract:

This research paper aims to study the reality of applying the solvency instructions for insurance companies in Algeria from 2015 to 2021 to identify the solvency rules issued by the Algerian law and evaluate the reality and extent of compliance with these rules through reviewing the financial reports of the insurance Directorate at the Ministry of Finance. As a result, The Algerian insurance companies whether the National reinsurer company, the damage or people's insurance companies have a high financial solvency that makes them able to fulfil their obligations to policyholders or beneficiaries as a source of protection against the various risks they face and the obligations that fall on them through the insurance operationsHowever, these guidelines are still far from the current system of financial solvency, it's based on accounting value as the traditional methods and don't take into account the risks exposed to insurance companies.

Keywords: Insurance; insurance companies; financial solvency; financial solvency indicators.

JEL Classification Cods : G22, G280.

المؤلف المرسل: بن شاريف جعفر، **الإيميل:** bencharif.djafer@cu-tipaza.dz

المقدمة:

تعد شركات التأمين من بين المؤسسات المالية التي لها دورا تنمويا خاصة من ناحية تأثيرها على الاقتصادي العالمي، فمن خلال جمعها للأقساط التأمينية في شكل مدخرات توظفها في الأوجه الاستثمارية المتاحة لها بما يدفع في عجلة التنمية المستدامة، وفي مقابل ممارستها لهذا النشاط فإنها قد تتعرض لمجموعة من المخاطر المتعلقة بعمليات الاكتتاب، تسوية المطالبات، إعادة التأمين والاستثمار ما قد يجعلها عاجزة عن الوفاء بالتزاماتها اتجاه حملة وثائق التأمين أو المستفيدين لذلك كان لازما على الهيئات الحكومية والرقابية وضع معايير تضبط نشاط التأمين من خلال وضع توجيهات تعمل على إدارة المخاطر والتنبؤ بالعسر المالي من أجل إدارة المخاطر وضمان قدر مالي يجعل هذه الشركات قادرة على الوفاء بالتزاماتها التي منحتها، فبالنسبة لقطاع التأمين بالجزائر فقد مر بعدة إصلاحات اقتصادية ومالية هدفت إلى وضع توجيهات مالية تضبط الجانب المالي لشركات التأمين بالجزائر من خلال اصدار قوانين ومراسيم من شأنها تنظيم قطاع التأمين بالجزائر خلال المراحل التي مر بها فمن بين أهم هذه القوانين صدور الأمر 95-07 المؤرخ في 25 جانفي 1995 المعدل والمتمم بالأمر 06-04 الصادر في 20 فيفري 2006، الفصل بين تأمينات الأضرار والأشخاص سنة 2011 بالإضافة إلى صدور المرسوم التنفيذي سنة 2013 الخاص بالالتزامات التنظيمية وهذا بغرض ضمان استمرارية شركات التأمين وضمان حقوق حملة وثائق التأمين.

مشكلة الدراسة:

بناءا على ما سبق نطرح السؤال الرئيسي التالي: ما هو واقع تطبيق توجيهات الملاءة المالية لشركات التأمين بالجزائر خلال الفترة من 2015 الى غاية 2021؟

فرضيات الدراسة:

– تلتزم شركات التأمين في الجزائر بالحد الأدنى لتقييم هامش الملاءة المالية سواء بالنسبة للمخصصات أو الأقساط التأمينية خلال الفترة الممتدة من 2015 إلى غاية 2021.

– تلتزم شركات التأمين في الجزائر بتحديد وتكوين الالتزامات التنظيمية خلال الفترة الممتدة من 2015 إلى غاية 2021.

– لا تقوم جميع شركات التأمين في الجزائر بالالتزام بنسب التوظيف المحددة من قبل المشرع خلال الفترة الممتدة من 2015 إلى غاية 2021.

أهداف الدراسة:

– ابراز الركائز التي تقوم عليها الملاءة المالية 2 باعتبارها النظام الحالي.

– التعرف على قواعد الملاءة المالية المطبقة في الجزائر.

– تحديد طريقة حساب هامش الملاءة المالية بالنسبة لشركات التأمين على الأضرار وشركات التأمين على الأشخاص.

– التعرف على واقع توجيهات الملاءة المالية لشركات التأمين بالجزائر ومحاولة معرفة مدى التزام هذه الشركات بقواعد الملاءة المالية.

أهمية الدراسة:

تبرز أهمية هذه الدراسة في تبيان مدى التزام شركات التأمين بقواعد الملاءة المالية في الجزائر من خلال تحليل وتقييم مؤشرات الملاءة المالية الأمر الذي يزيد من قدرتها على وفائها بالتزاماتها وبالتالي زيادة ثقة حملة وثاق التأمين اتجاه هذه الشركات.

منهج الدراسة:

بغرض إجراء هذه الدراسة التي تقوم على الجانب النظري والجانب التطبيقي سيتم الاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي من أجل عرض جوانب الملاءة المالية وتحليل واقع تطبيق الملاءة المالية لشركات التأمين في الجزائر.

الأدوات المستخدمة:

بغرض تحليل مؤشرات الملاءة المالية لشركات التأمين بالجزائر تم الاعتماد أداة تحليل الوثائق من خلال الاطلاع على التقارير المالية الصادرة عن مديرية التأمينات بوزارة المالية الجزائرية.

الدراسات السابقة:

دراسة وهاب سمير، حمدي معمر بعنوان: تقييم الملاءة المالية في شركات التأمين الجزائرية دراسة حالة الشركة الوطنية للتأمين (SAA)، مقال بمجلة المعيار، المجلد 12، العدد 2، 2021.

يعتبر الهدف من هذه الدراسة هو التعرف على مدى احترام معايير تقييم الملاءة المالية في شركات التأمين الجزائرية، حيث تم اجراء دراسة تحليلية لواقع الشركة الوطنية للتأمين " SAA" خلال الفترة الممتدة من 2014 إلى2017، وتم التوصل في الأخير الى تطور حجم هامش الملاءة من طرف الشركة الوطنية للتأمين من سنة إلى أخرى حيث أنه يفوق بعدة مرات ما هو إلزامي أي أن الشركة تحترم هامش الملاءة المكون على أساس المخصصات التقنية والأقساط، كما تلتزم الشركة بنسب التوظيف وفق ما نص عليه القانون حيث أن أكثر التوظيفات للشركة ممثلة في قيم الدولة، لا يزال المشرع الجزائري بعيدة كل البعد عما هو معمول به دوليا في مجال الملاءة والتي تحدد هامش الملاءة على أساس المخاطر.

علواش سارة، القواعد الاحترازية كآلية لحماية شركات التأمين الجزائرية من المخاطر، أطروحة دكتوراه، تخصص اقتصاد التأمينات، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة البليدة 2، 2021.

هدفت الدراسة الى إبراز الدور الذي تلعبه القواعد الاحترازية في الحفاظ على أموال شركات التأمين، بالإضافة الى دراسة واقع تطبيق القواعد الاحترازية من طرف شركات التأمين الجزائرية، حيث تم الحصول على النتائج التالية: تم تعد أنظمة الملاءة المالية من بين الآليات التي تساهم في كشف نقاط الضعف للأوضاع المالية لشركات التأمين، يمكن هامش الملاءة المالية أجهزة الإشراف والرقابة من التحقق من قدرة الشركة على الوفاء بالتزاماتها اتجاه المؤمن لهم، حدد إطار "الملاءة 2 " متطلبات جديدة لرأس المال لتغطية جميع المخاطر التي يتعرض لها نشاط التأمين، المتانة المالية لشركات التأمين الجزائرية من خلال الارتفاع المستمر لهامش الملاءة المالية على أساس المخصصات التقنية أو إجمالي الأقساط من 2010 الى 2017، تتحكم أغلب شركات التأمين الجزائرية في المخاطر الاستثمارية نتيجة لتوجيه 50 % من توظيفاتها لقيم الدولة التي تتميز بالضمان.

طرطاق رتيبة الملاءة المالية لشركات التأمين بين الطرق التقليدية للتقييم والتوجهات الاستراتيجية الحديثة، مجلة الآفاق الاقتصادية، المجلد 3، العدد 02، 2018.

تسعى هذه الدراسة إلى التعرف على الطرق التقليدية والحديثة لتقييم الملاءة المالية في شركات التأمين الجزائرية خلال الفترة من 2011 الى 2015، بالإضافة الى التعرف على أثر الفصل بين تأمينات الأضرار والأشخاص على الملاءة المالية لشركات التأمين وقد لخصت الدراسة النقاط الى وجود سيطرة لشركات التأمين العمومية على الأضرار بالنسبة لنتائج التوظيفات المالية، تحترم جميع شركات التأمين الجزائرية الحد الأدنى لهامش الملاءة على أساس المخصصات التقنية أو على أساس الأقساط للحد الأدنى بعدة مرات.

مصطلحات الدراسة:

التأمين: يعتبر التأمين الأداء الرئيسية في مواجهة الأخطار التي يتعرض لها الشخص عن طريق نقل عبأ هذا الخطر إلى شركات التأمين التي تقوم بدفع مبلغ التعويض في حال تحقق الخطر المؤمن ضده مقابل قسط تأميني يقوم المؤمن بدفعه.

الملاءة المالية: تعرف الملاءة المالية بالقدرة على امتلاك الأموال الكافية لمقابلة الالتزامات المالية، دون المساس بأصول الشركة عند دفع الالتزامات المختلفة، أي قدرة الشركة على الوفاء بالتزاماتها عن طريق دفع المطالبات في الآجال المحققة.

1– الإطار المفاهيمي للملاءة المالية:

1–1– ماهية الملاءة المالية:

1–1–1– مفهوم الملاءة المالية:

تعرف ملاءة شركات التأمين بقدرتها على الوفاء بالالتزامات طويلة الأجل التي تم التعهد عليها اتجاه المؤمنين لهم، حيث يعتمد ذلك على حجم هذه الالتزامات والموارد المتاحة للشركة من أجل أن تكون قادرة على الوفاء بالتزاماتها. (Mazzanti, 2012, p. 15)

تحدد الملاءة المالية في شركات التأمين وإعادة التأمين بالقدرة على الوفاء بالتزاماتها كاملة في حال تحقق المطالبة بالتعويض ومدى استعداد وجاهزية هذه الشركات لدفع مبالغ التعويضات الكبيرة في الآجال المحددة ودون أن تؤدي إلى تعريض مركزها المالي إلى التعثر المالي أو الإفلاس. (محمد عباس ، 2018، صفحة 68) وعليه فإن الملاءة المالية ما هي إلا مقياس لمقدرة شركات التأمين على مواجهة ما تتعرض له من مخاطر، ولذلك تقاس المخاطرة التي تتعرض لها شركات التأمين بالتباين في نتائج العمليات التأمينية بالمحفظة. (بوشلوش، 2015، صفحة 03)

1–1–2– أسباب الاهتمام الدولي بالملاءة المالية:

بصفة عامة ترجع ضرورة اهتمام الحكومات بهيئات التأمين من جانب الملاءة المالية للأسباب التالية:

– صعوبة فهم حملة وثائق التأمين للطبيعة الفنية للعمليات التأمينية واستيعابهم للأسس الرياضية والاكتوارية التي تبني عليها هذه العمليات.

– مساهمة حملة الوثائق بجزء كبير من أموال شركات التأمين من خلال الأقساط التأمينية.

– التأكد من الملاءة المالية لشركات التأمين ومقدرتها على الوفاء بالتزاماتها اتجاه حملة الوثائق في الآجال المعينة.

– معالجة مشاكل المنافسة في سوق التأمين ومشاكل التسعير الناتجة عن تخفيض في سعر التأمين من أجل جذب المؤمنين لهم مما يعرض هذه الشركات إلى مخاطر.

– المساهمة الكبيرة لقطاع التأمين في الاقتصاد العالمي بالإضافة إلى وجود تهديدات للأزمات المالية والاقتصادية.

– الأثار المترتبة على توافق السياسات الاستثمارية لأموال التأمين مع السياسات الاقتصادية العامة لكل دولة. (محمد عباس ، 2018، صفحة 91)

1-2- الملاءة المالية 1:

1-2- 1- إطار الملاءة المالية 1:

كانت شركات التأمين قبل سنة 1973 تقوم باتباع المعايير المالية المحددة في بلدها والتي يمكن أن تختلف اختلافا كبيرا من بلد إلى آخر، لكن ومع بداية عام 1973 شهدت أسواق التأمين في الاتحاد الأوروبي توجيهات جديدة موحدة على مستوى الاتحاد الأوروبي ما أدى إلى تكافؤ الفرص وجعل نظام موحد ما بين الشركات فيما يخص قطاع التأمين في أوروبا، حيث قام الاتحاد الأوروبي بوضع توجيهات بمعايير دنيا مشتركة " توجيه الملاءة " المؤرخ في 1970 وترك للدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي الحرية في فرض رقابة تنظيمية، كما فرض قواعد معينة خاصة بحماية حملة وثائق التأمين بالإضافة الى تحديد تركيبة رأس المال الذي أطرق عليه إسم هامش الملاءة الذي يعد وسيلة حماية وضمان لشركة التأمين لمزاولة نشاطها وهامش أمان بالنسبة للمؤمنين لهم حيث قد مثلت التوجيهات الخاصة بالتأمين على الممتلكات سنة 1973، ولتأمينات الحياة سنة 1979، باعتبارها أولى البدايات لمشرع الملاءة المالية 1، ليتم اصدار إطار الملاء 1 في فيفري 2002 ودخوله حيز التطبيق في 2004 ليحدد هذا الإطار كيفية تقييم الأصول والخصوم وكذلك مستويات الأموال الخاصة وهامش الملاءة لشركات التأمين. (طرطاق ، 2018، صفحة 93)

1-2- 2- نقائص الملاءة المالية 1:

رغم التعديلات البسيطة التي تضمنها إطار الملاءة المالي 1 سنة 2004 على معايير رأس المال المسند الى القواعد المحاسبية السائدة، الا أن تزايد وتطور المخاطر أدى بالمساس بالملاءة المالية لهذه الشركات وهو ما أدى الى مراجعة هذا المعيار وذلك للأسباب التالية:

– لم تأخذ شركات التأمين بعين الاعتبار جميع المخاطر التي يمكن أن تؤثر على ملائتها المالية وبالتالي فعدم دراسة هذه المخاطر وتسييرها بشكل جيد له أثر كبير على الملاءة المالية لها مما أدى بهذه الدول الى ايجاد طرق وتقنيات تسمح بدراسة وتسيير هذه الاخطار بما يتلاءم مع قواعد الملاء المالية.

– الابتكار المالي المتسارع الذي أدى الى تغيير عميق في نشاط تأمين حيث اتسع نطاق المنتجات التي يمكن لشركة التأمين الاستثمار فيها وتطورت كذلك أنظمة نقل الخطر كمنتجات المشتقة وإعادة التأمين المالي.

– ظهور مخاطر جديدة بيئية وبيولوجية ومخاطر أخرى وتطورها بشكل غير متوقع مثل المخاطر المتعلقة بالمناخ أو الارهاب وذلك مما أدى الى اختلاف في التوازن المالي لشركات التأمين. (طرطاق ، 2018، صفحة 99)

– التركيز على مخاطر الاكتتاب في حسابات هامش الملاءة المالية دون الأخذ بعين الاعتبار المخاطر الأخرى.

– يتم تحديد متطلبات هامش الملاءة، بموجب قواعد الملاءة المالية 1 على أساس معدل ثابت فيما يتعلق بنسبة تجمع بين المخصصات والأقساط والمطالبات، حيث يجب على الشركة التي تتعرض لمخاطر أكبر أن تحتفظ بمتطلبات رأس مال عالي بهدف تعديل رأس المال الذي يتوافق مع المخاطر الخاصة بها.

– وجود اختلافات جوهرية في حساب هامش الملاءة بين الدول الأوروبية بسبب الاختلاف في تحديد المخصصات من دولة إلى أخرى مما أدي إلى مستويات حذر مختلفة الأمر الذي استوجب وجود تنسيق للقواعد الملاءة المالية في أوروبا مع الأخذ بعين الاعتبار الفروع والشركات التابعة.

– عدم وجود أي رقابة داخلية والمتمثلة في مسار التدقيق وطريقة الإدارة أي أنها قد أهملت الجانب النوعي تماما.

– من ناحية أخرى فإن إطار الملاءة 1 أقل اكتمالا من أنظمة مراقبة الملاءة الدولية الأخرى مثل "اختبار الملاءة السويسرية" في سويسرا أو نموذج الملاءة الأمريكية "رأس المال القائم على المخاطر" الأمر الذي استوجب بدول الاتحاد الأوروبي تطوير نموذج خاص بها سمي بإطار الملاءة المالية 2. (Meister, 2007, p. 14)

1–3– إطار الملاءة المالية 2:

1–3–1– تعريف الملاءة المالية 2:

تعرف الملاءة المالية 2 على أنها لائحة صادرة عن الاتحاد الأوروبي (UE) موجهة إلى شركات التأمين وشركات إعادة التأمين الأوروبية تنص على توجيهات جديدة خاصة بكفاية رأس المال من أجل تغطية أفضل لجميع المخاطر التي يتعرض لها أطراف سوق التأمين وتوجيههم على تبني نهج عالمي لإدارة المخاطر، وهذا بهدف تحسين الكفاءة الاقتصادية والاجتماعية لشركات التأمين، حيث أقر البرلمان الأوروبي توجيهات الملاءة 2 بتاريخ 22 أفريل 2009، والتي حلت محل نظام الملاءة المالية 1. (M Janick , 2012, p. 09)

1–3–2– ركائز الملاءة المالية 2:

الركيزة الأولى: تقوم الركيزة الأولى على تحديد القواعد الكمية من خلال المخصصات الفنية بهدف مواءمة تقييمها بالإضافة الى متطلبات رأس المال الذي يحدد على مستويين من رأس المال هما: الحد الأدنى لمتطلبات رأس المال (MCR)، ومتطلبات رأس المال الملاءة المالية (SCR) الذي يعتمد حسابها إما على استخدام صيغة قياسية بناء على عوامل الخطر والوحدات أو على استخدام نموذج داخلي قادر على تقفي الحالة الخاصة بالشركة بالإضافة إلى تعريف عناصر رأس المال وقواعد الجدارة الخاصة بها. على العموم تركز هذه الركيزة على إنشاء أدوات لقياس كفاية المؤونات التقنية تكوم ملائمة لحسابها بين مختلف شركات التأمين الأوروبية.

الركيزة الثانية: حيث تتعلق بأنشطة الرقابة والإشراف مع المبدأ التوجيهي للإدارة السليمة للمخاطر من خلال تعزيز عملية الإشراف الاحترازي أو الرقابة الاحترازية وهذا بغرض تحديد ومواءمة الأنشطة الاشرافية سواء على مستوى شركات التأمين، أي الرقابة الداخلية والآليات التنظيمية وكذلك مبادئ إدارة المخاطر المعمول بها، أو على مستوى المشرفين أي من قبل الهيئات الإشرافية مثل هيئة الاشراف على التأمين والتأمين التعاوني (ACAM) والهيئة الأوروبية للتأمين والمعاشات المهنية (EIOPA).

الركيزة الثالثة: المتطلبات المتعلقة بالسوق ونشر المعلومة، حيث تغطي هذه الركيزة مجالا أوسع من الركيزة الثالثة في بازل 2، فإلى جانب متطلبات الإفصاح من قبل شركات التأمين التي تهدف تحسين شفافية المعلومات ولتعزيز انضباط السوق بشكل أفضل فهي تعمل على تقديم التقارير إلى المشرفين ولا سيما التقارير السنوية. (Meister, 2007, p. 17) حيث تقوم على مبدأ الشفافية، متطلبات المعلومات، والتواصل المالي لذلك يتعين على الدول الأعضاء أن تطلب من شركات التأمين وإعادة التأمين نشر تقارير سنوية عن ملاءتها ووضعها المالي. (Chauveau, 2013, p. 20)

2- الإطار القانوني للملاءة المالية في الجزائر:

2-1- الحد الأدنى لرأس المال:

قام المشرع الجزائري بتحديد الحد الأدنى لرأس المال لشركات التأمين وأو إعادة التأمين وذلك حسب كل نوع حيث نجد:

2-1-1- شركات التأمين ذات الأسهم: يحدد الحد الأدنى لرأسمال شركات التأمين و/أو إعادة التأمين بصرف النظر عن الأسهم العينية كالتالي:

- مليار (1) دينار جزائري بالنسبة إلى شركات ذات الأسهم التي تمارس عمليات التأمين على الأشخاص والرسملة؛
- مليارا (2) دينار جزائري بالنسبة إلى شركات ذات الأسهم التي تمارس عمليات التأمين على الأضرار؛
- خمسة (5) مليار جزائري دينار بالنسبة إلى شركات ذات الأسهم التي تمارس حصريا عمليات إعادة التأمين. (المادة 02 من المرسوم التنفيذي رقم 09- 375، 2009).

2-1-2- بالنسبة للتعاضديات:

- ستمائة (600) مليون دينار جزائري بالنسبة إلى شركات التأمين التي تمارس عمليات التأمين على الأشخاص والرسملة؛
- مليار (1) دينار جزائري بالنسبة الى شركات التأمين التي تمارس عمليات التأمين على الأضرار. (المادة 03 من المرسوم التنفيذي رقم 09- 375، 2009، صفحة 07).

2-2- هامش الملاءة المالية:

عرف المشرع الجزائري هامش الملاءة على أنها تتجسد قدرة شركات التأمين و/أو إعادة التأمين على الوفاء في وجود مبلغ إضافي للأرصدة التقنية يسمى حد القدرة على الوفاء، يتكون هذا المبلغ الإضافي من: رأس المال المحرر أو أموال التأسيس المحررة، الاحتياطات المقننة أو غير المقننة، الأرصدة المقننة، والتأجيل من جديد دائن أو مدين. (المادة 2 من المرسوم تنفيذي 13-115، 2013، صفحة 10)

2-2-1- بالنسبة لشركات التأمين على الأضرار أو إعادة التأمين:

يساوي على الأقل 15% من الأرصدة التقنية ويجب ألا يكون حد القدرة على الوفاء لشركات التأمين وأو إعادة التأمين في أي فترة من فترات السنة أقل من 20% من الأقساط الصادرة وأو المقبولة صافية من الرسوم والإلغاءات.

2-2-2- بالنسبة لشركات التأمين على الأشخاص:

فيما يخص فروع التأمين على الحياة (الوفاة، زواج، ولادة والرسملة): مجموع 4% من الأرصدة الحسابية و0,3% من رؤوس الأموال تحت الخطر الغير السالبة، ويقصد برؤوس الأموال تحت الخطر الفرق بين مبلغ رؤوس الأموال المؤمنة ومبلغ الأرصدة الحسابية.

فيما يخص الفروع الأخرى: 15% من الأرصدة التقنية، ويجب ألا يكون حد القدرة على الوفاء لشركات التأمين وأو إعادة التأمين في أي فترة من فترات السنة أقل من 20% من الأقساط الصادرة وأو المقبولة صافية من الرسوم والإلغاءات. (المادة 4 من المرسوم التنفيذي 13-115، 2013، صفحة 10).

2-3- الالتزامات التنظيمية لشركات التأمين و/أو إعادة التأمين:

2-3-1- تكوين وتحديد الأرصدة المقننة:

تهدف الأرصدة المقننة إلى تعزيز قدرة شركات التأمين على الوفاء حيث نجد الأرصدة المقننة القابلة للخصم والأرصدة الغير قابلة للخصم وهذا حسب ما ينص عليه المرسوم التنفيذي رقم 13-114.

الأرصدة المقننة القابلة للخصم: يجب على شركات التأمين أن تكون وتسجل في خصوم موازنتها الأرصدة المقننة القابلة للخصم وهي المخصصات القابلة للاقتطاع من الأقساط، حيث تعتبر من بين تكاليف السنة المالية ونذكرها كالتالي: رصيد الضمان، الرصيد التكميلي الإلزامي لأرصدة الخسائر المطلوب دفعها، رصيد أخطار الكوارث الطبيعية، رصيد مجابهة استحقاق الالتزامات المقننة.

الأرصدة المقننة غير القابلة للخصم: حيث يجب على شركات التأمين أن في خصوم موازناتها أي رصيد آخر دون أن يكون ناتجا عن اقتطاعات من الأقساط حيث لا تعتبر كتكلفة للسنة المالية.

2-3-2- تكوين وتحديد الأرصدة التقنية:

تعرف الأرصدة التقنية على أنها رؤوس الأموال المخصصة لتسديد الكلي للالتزامات المتخذة اتجاه المؤمنين لهم أو المستفيدين من عقود التأمين وشركات التأمين التي تنازلت عن حصص في إعادة التأمين.

بالنسبة للأرصدة التقنية الخاصة بتأمينات الأشخاص: نجد رصيد التعديل ورصيد الخسائر المطلوب دفعها بالإضافة الى:

– الأرصدة خاصة بعمليات التأمين لفروع حياة (وفاة، وزواج، وولادة ورسملة) تتضمن الأرصدة الحسابية ورصيد المساهمة في الأرباح التقنية والمالية.

– الأرصدة خاصة بعمليات التأمين على الأشخاص الخاصة بفروع التأمين الأخرى: تتضمن الأرصدة الحسابية ورصيد الأقساط غير المكتسبة.

2–3–3– الأرصدة التقنية الخاص بتأمينات الأضرار:

- رصيد التوازن؛
- رصيد التعديل؛
- رصيد الأقساط غير المكتسبة؛
- رصيد الخسائر المطلوب دفعها في التأمين الأضرار غير تأمين السيارات؛
- رصيد الخسائر المطلوب دفعها في تأمين السيارات؛
- رصيد المساهمة في الأرباح والإرجاعات.

2–4– تمثيل الالتزامات المقننة:

2–4–1– قيم الدولة: ويتم تمثيلها بسندات الخزينة، ودائع لدى الخزينة، وسندات التي تصدرها الدولة أو تتمتع بضمانها.

2–4–2– القيم المنقولة الأخرى والسندات المماثلة الصادرة عن الهيئات المستوفية شروط القدرة على الوفاء: –

– السندات والالتزامات الصادرة عن شركات التأمين أو إعادة التأمين والمؤسسات المالية الأخرى المعتمدة في الجزائر؛

– السندات والالتزامات الصادرة في إطار الاتفاقيات الحكومية عن شركات التأمين أو إعادة التأمين غير المقيمة بالجزائر؛

– السندات والالتزامات الصادرة عن المؤسسات الاقتصادية الجزائرية؛

2–4–3– الأصول العقارية: وهي العقارات المبنية والأراضي المملوكة في الجزائر غير المقيدة بحقوق عينية بالإضافة إلى الحقوق العقارية العينية الأخرى بالجزائر.

2–4–4– توظيفات أخرى: وتشمل كل من السوق النقدية، ودائع لدى المتنازلين، ودائع لأجل لدى البنوك، وأي نوع آخر من التوظيفات يحدده المشرع. (المادة 24 من المرسوم التنفيذي رقم 13–114، 2013، صفحة 09)

تمثل نسبة (50%) على الأقل من قيمة الالتزامات التنظيمية بقيم الدولة حيث ينبغي أن يخصص نصفها على الأقل للقيم متوسطة وطويلة المد. أما بالنسبة للجزء المتبقي من الالتزامات فيقسم على عناصر الأصول الأخرى وفقا للفرص المتاحة في السوق، دون أن تتجاوز حصة التوظيفات في القيم المنقولة أو الأوراق المالية المماثلة الصادرة عن شركات جزائرية غير المسجلة على مستوى بورصة الجزائر نسبة (20%) من قيمة الالتزامات التنظيمية. (بشلوش و نشنش، 2020، صفحة 6)

3- دراسة التحليلية لواقع تطبيق توجيهات الملاءة المالية في الجزائر:

بعد التطرق إلى الجانب النظري ومعرفة مؤشرات الملاءة المالية في الجزائر، سنحاول في هذه الدراسة تحليل واقع تطبيق توجيهات الملاءة المالية لشركات التأمين الناشطة بالجزائر والتي عددها 12 شركة لتأمين على الأضرار، 08 شركات التأمين على الأشخاص ومعيد وطني متخصص في إعادة التأمين وهذا خلال الفترة الممتدة من 2015 إلى غاية 2021.

3-1- تقييم مستوى هامش الملاءة المالية: بداية من سنة 2013 نص المشرع الجزائري على تقييم هامش الملاءة المالية لشركات التأمين بالنسبة للأرصدة التقنية والأقساط الصادرة حيث يساوي كحد أدنى 15% و20% على التوالي.

3-1-1- تقييم مستوى هامش الملاءة المالية بالنسبة للديون التقنية:

الجدول رقم (01): مستوى هامش الملاءة المالية بالنسبة للديون التقنية خلال الفترة من 2015-2021

شركات التأمين	2015	2016	2017	2018	2019	2020	2021
SAA	110% (7)	122% (8)	129% (9)	139% (9)	135% (9)	144% (10)	135% (9)
CAAR	92% (6)	106% (7)	117% (8)	112% (7)	119% (8)	134% (9)	152% (10)
CAAT	115% (8)	123% (8)	133% (9)	135% (9)	126% (8)	133% (9)	137% (9)
CASH	60% (4)	60% (4)	45% (3)	55% (4)	50% (3)	48% (3)	51% (3)
GAM	45% (3)	52% (3)	66% (4)	166% (11)	84% (6)	90% (6)	91% (6)
Salama Ass	72% (5)	63% (4)	63% (4)	62% (4)	59% (4)	65% (4)	66% (4)
Trust Alg	102% (7)	116% (8)	115% (8)	109% (7)	108% (7)	106% (7)	142% (9)
Alliance Ass	134% (9)	136% (9)	140% (9)	147% (10)	162% (11)	192% (13)	152% (10)
CIAR	85%	82%	83%	72%	62%	65%	66%

(4)	(4)	(4)	(5)	(6)	(5)	(6)	
67% (4)	58% (4)	58% (4)	49% (3)	59% (4)	122% (8)	129% (9)	**gig algeria**
45% (3)	54% (4)	52% (3)	31% (2)	43% (3)	64% (4)	63% (4)	**AXA Dommage**
85% (6)	73% (5)	66% (4)	63% (4)	60% (4)	64% (4)	64% (4)	**CNMA**
-	-	-	-	-	351% (23)	340% (23)	**MAATEC**
314% (21)	439% (29)	280% (19)	311% (21)	277% (18)	252% (17)	317% (21)	**MACIR VIE**
56% (4)	61% (4)	60% (4)	57% (4)	53% (4)	66% (4)	105% (7)	**TALA**
73% (5)	76% (5)	68% (5)	62% (4)	63% (4)	71% (5)	75% (5)	**SAPS**
31% (2)	27% (2)	24% (2)	24% (2)	27% (2)	36% (2)	80% (5)	**CAARAMA**
72% (5)	83% (6)	79% (5)	85% (6)	105% (7)	102% (7)	247% (16)	**Cardif Al Djazair**
106% (7)	116% (8)	144% (10)	167% (11)	186% (12)	158% (11)	169% (11)	**AXA VIE**
716% (48)	631% (42)	594% (40)	452% (30)	407% (27)	221% (15)	280% (19)	**Mutualiste**
24% (2)	27% (2)	40% (3)	88% (6)	301% (20)	-	-	**AGLIC**
99% (7)	97% (6)	92% (6)	97% (6)	93% (6)	98% (7)	96% (6)	**Total Ass direct**
69% (5)	68% (5)	70% (5)	78% (5)	76% (5)	89% (6)	82% (5)	**CCR**

المصدر: مديرية التأمينات، وزارة المالية، تقارير نشاط التأمين بالجزائر من سنة 2015 الى غاية 2021.

من خلال الجدول رقم (01) نلاحظ أنه يتراوح هامش ملاءتها المالية بالنسبة لشركات التأمين على الأضرار من (03) الى (13) مرة عن لحد الأدنى القانوني على العموم، حيث أن شركة أليانس للتأمينات (Alliance) لها هامش الملاءة المالية الأكبر من بين هذه الشركات حيث يتراوح بين (09) و(13) مرة عن الحد الأدنى القانوني الذي يلزمه المشرع الجزائري ثم تليها شركة التأمين

الوطنية (Saa) والشركة الجزائرية للتأمينات (CAAT) بعدد يفوق (07) مرات عن حد الأدنى القانوني وتليها باقي الشركات الأخرى.

بالنسبة شركات التأمين على الأشخاص فيتراوح هامش ملاءتها المالية من (02) الى (48) مرة عن لحد الأدنى القانوني على العموم، فقد حققت الشركة التعاضدية لتأمينات الأشخاص (Mutualiste) الحد الأكبر حيث سجلت هامش ملاءة أكبر يتراوح بين (15) و (48) مرة عن الحد الأدنى، جاءت بعدها كل من شركة مصير حياة (MACIR VIE) من (17) الى (29) مرة عن الحد الأدنى وشركة أكسا للتأمينات الجزائر للحياة (AXA VIE) بمعدل (07) الى (12) عن الحد الأدنى وتليها باقي الشركات الأخرى.

3-1-2- تقييم مستوى هامش الملاءة بالنسبة للأقساط:

الجدول رقم (02): مستوى هامش الملاءة المالية بالنسبة الأقساط حسب كل شركة خلال الفترة من 2015-2021

شركات التأمين	2015	2016	2017	2018	2019	2020	2021
SAA	114% (6)	123% (6)	131% (7)	133% (7)	125% (6)	148% (7)	146% (7)
CAAR	121% (6)	136% (7)	137% (7)	140% (7)	142% (7)	151% (8)	143% (7)
CAAT	99% (5)	99% (5)	103% (5)	107% (5)	114% (6)	121% (6)	126% (6)
CASH	108% (5)	112% (6)	112% (6)	129% (6)	102% (5)	96% (5)	87% (4)
GAM	44% (2)	45% (2)	48% (2)	111% (6)	62% (3)	78% (4)	82% (4)
Salama Ass	56% (3)	54% (3)	61% (3)	61% (3)	64% (3)	82% (4)	88% (4)
Trust Alg	127% (6)	118% (6)	115% (6)	98% (5)	87% (4)	75% (4)	61% (3)
Alliance Ass	62% (3)	64% (3)	65% (3)	67% (3)	69% (3)	98% (5)	100% (5)
CIAR	55% (3)	55% (3)	56% (3)	55% (3)	59% (3)	69% (3)	73% (4)
gig algeria	71% (4)	73% (4)	53% (3)	46% (2)	55% (3)	61% (3)	65% (3)

56% (3)	65% (3)	55% (3)	30% (1)	35% (2)	47% (2)	45% (2)	**AXA Dommage**
69% (3)	57% (3)	46% (2)	43% (2)	42% (2)	41% (2)	39% (2)	**CNMA**
-	-	-	-	-	242% (12)	206% (10)	**MAATEC**
153% (8)	185% (9)	98% (5)	100% (5)	89% (4)	85% (4)	82% (4)	**MACIR VIE**
143% (7)	165% (8)	167% (8)	155% (8)	85% (4)	74% (4)	73% (4)	**TALA**
120% (6)	132% (7)	95% (5)	86% (4)	83% (4)	98% (5)	115% (6)	**SAPS**
98% (5)	107% (5)	85% (4)	90% (4)	71% (4)	68% (3)	75% (4)	**CAARAMA**
64% (3)	69% (3)	61% (3)	65% (3)	64% (3)	60% (3)	67% (3)	**Cardif Al Djazair**
87% (4)	92% (5)	72% (4)	74% (4)	68% (3)	58% (3)	69% (3)	**AXA VIE**
406% (20)	358% (18)	296% (15)	216% (11)	191% (10)	179% (9)	179% (9)	**Mutualiste**
57% (3)	56% (3)	58% (3)	73% (4)	178% (9)	-	-	**AGLIC**
109% (5)	110% (5)	97% (5)	99% (5)	95% (5)	94% (5)	93% (5)	**Total Ass direct**
107% (5)	113% (6)	97% (5)	98% (5)	98% (5)	97% (5)	110 (5)	**CCR**

المصدر: مديرية التأمينات، وزارة المالية، تقارير نشاط التأمين بالجزائر من سنة 2015 الى غاية 2021.

من خلال الجدول السابق نلاحظ أنه بالنسبة لشركات التأمين على الأضرار فإن هامش ملاءتها المالية يتراوح ما بين (03) الى (07) مرات عن الحد الأدنى الموصي به من قبل المشرع الجزائري، حيث أن الشركة الجزائرية للتأمينات (CAAR) لها هامش ملاءة المالية الأكبر مقارنة بباقي شركات التأمين الأخرى حيث يتراوح عن الحد يلزمه المشرع الجزائري بين (06) و(08) مرة، تليه شركة التأمين الوطنية (Saa) ذات هامش ملاءة (07) مرات تقريبا عن الحد الأدنى، وكثالث شركة نجد شركة التأمين على المحروقات (CASH) ب (05) مرات تقريبا وتليها باقي الشركات الأخرى حيث حافظت كل الشركة الجزائرية للتأمينات (CAAT) من شركة سلامة (SALAMA)، أليانس للتأمينات (ALLIANCE)، الشركة الدولية للتأمين وإعادة التأمين (CIAR)،

الصندوق الوطني للتعاضدية الفلاحية (CNMA) بالإضافة الى الشركة الجزائرية للتأمينات (gig algeria) تقريبا على مستويات معينة من هامش الملاءة المالية.

بالنسبة شركات التأمين على الأشخاص فيتراوح هامش ملاءتها المالية من (03) الى (20) مرة عن الحد الأدنى القانوني، وكأول شركة سجلت أكبر هامش ملاءة مالية نجد الشركة التعاضدية لتأمينات الأشخاص (Mutualiste) ب (48) مرة عن الحد الأدنى، ثم كل من شركة مصير حياة (MACIR VIE) وشركة طالا للتأمينات (Tala assurance) وتليها باقي الشركات الأخرى.

على العموم نلاحظ أن جميع شركات التأمين التي تمارس نشاطها في الجزائر سواء كانت شركات الأضرار أو الأشخاص، فإنها تلتزم بالقواعد المنصوص عليها والمتعلقة بالحد الأدنى القانوني لهامش الملاءة المالية، حيث لا يوجد اختلاف كبير من مستويات هامش الملاءة المالية بين شركات التأمين على الأضرار وشركات التأمين على الأشخاص، وهذا راجع الى تطور نشاط الإنتاج لهذه الشركات مما يزيد من التزاماتها، كذلك بالنسبة لمعيد التأمين (CCR) فإنه يتمتع مركز مالي وملاءة مالية جديدة حيث يتراوح معدله بالنسبة للديون التقنية والأقساط ب (05) مرات الحد الأدنى القانوني خلال تلك الفترة هذا الأمر يعكس قدرة شركات التأمين الجزائرية على مواجهة الأخطار المتراكمة والاستثنائية والمفاجئة بسبب الفائض في هامش حسب ما حدده المشرع باعتباره مصدر حماية كافي أي أن المؤمنين لهم في طمأنينة ما يزيد من ثقتهم اتجاه شركات التأمين التي تمارس نشاطها في الجزائر.

3-2- تكوين الالتزامات التنظيمية وتمثيلها:

3-2-1- مكونات الالتزامات التنظيمية:

تتكون الالتزامات التنظيمية من المخصصات التقنية والمخصصات التنظيمية، حيث تم فصل الاحتياطات بموجب المادة 35 من القانون 11-11 سنة 2011.

الجدول رقم (03): مكونات الالتزامات التنظيمية خلال الفترة 2015-2021

	2015	2016	2017	2018	2019	2020	2021
المخصصات التقنية	124718	124536	137569	139686	152448	155641	159024
حصتها من الالتزامات	92%	92%	92%	91%	90%	89%	%89
المخصصات التنظيمية	10454	11056	12184	14125	16591	18574	19047
حصتها من الالتزامات	8%	8%	8%	9%	10%	11%	11%
الالتزامات التنظيمية	135172	135592	149754	153811	169039	174215	178072

المصدر: مديرية التأمينات، وزارة المالية، تقارير نشاط التأمين بالجزائر من 2015 الى غاية 2021

من خلال الجدول رقم (03) نلاحظ أن كل من المخصصات التقنية والمخصصات التنظيمية في تزايد مستمر حيث تمثل المخصصات التقنية الحصة الأكبر من الالتزامات التنظيمية، تتراوح حصتها بين 89% و92% من حجم الالتزامات التنظيمية وقد سجلت أكبر قيمة لها سنة 2021 قدرت بمبلغ 159.024 مليون دينار جزائري. وبالنسبة للمخصصات التنظيمية فإن حصتها تتراوح بين 8% الى 11% حيث أن أكبر قيمة لها هي 19047 مليون دينار جزائري سجلت كذلك سنة 2021.

3-2-2- تمثيل الالتزامات التنظيمية بقيم الدولة: من خلال المرسوم التنفيذي 13- 114 المتعلق بالالتزامات المقننة لشركات التأمين و/أو إعادة التأمين تم تحديد نسبة لا تقل عن 50% كحد أدنى لتمثيل الالتزامات التنظيمية بقيم الدولة.

الجدول رقم (04): تمثيل الالتزامات التنظيمية بقيم الدولة حسب كل شركة خلال الفترة 2015-2021

2021	2020	2019	2018	2017	2016	2015	شركات التأمين
87%	121%	118%	100%	89%	98%	71%	**SAA**
70%	57%	66%	66%	60%	66%	50%	**CAAR**
112%	111%	112%	118%	121%	94%	106%	**CAAT**
56%	55%	62%	63%	43%	78%	67%	**CASH**
52%	64%	68%	75%	74%	66%	56%	**GAM**
49%	45%	49%	52%	51%	48%	52%	**Salama Ass**
37%	37%	49%	53%	48%	40%	27%	**Trust Alg**
54%	67%	66%	67%	62%	47%	81%	**Alliance Ass**
46%	48%	44%	49%	52%	50%	47%	**CIAR**
88%	60%	55%	48%	43%	50%	49%	**gig algeria**
83%	117%	100%	79%	57%	67%	64%	**AXA Dom**
127%	122%	114%	119%	110%	117%	94%	**CNMA**
--	-	-	-	-	91%	88%	**MAATEC**
66%	88%	62%	71%	70%	49%	68%	**MACIRVIE**
79%	74%	67%	63%	68%	64%	65%	**TALA**
79%	91%	76%	66%	68%	71%	62%	**SAPS**
123%	108%	93%	81%	86%	96%	80%	**CAARAMA**
117%	119%	105%	99%	111%	83%	26%	**Cardif Al Dj**
83%	96%	114%	138%	96%	77%	54%	**AXA VIE**
655%	656%	495%	376%	336%	214%	182%	**Mutualiste**
96%	89%	90%	17%	172%	-	-	**AGLIC**
83%	86%	86%	83%	76%	81%	70%	**Total Ass**
55%	52%	114%	60%	71%	76%	-	**CCR**

المصدر: مديرية التأمينات، وزارة المالية، تقارير نشاط التأمين بالجزائر لسنة 2015،2017،2019،2021

من خلال الجدول أعلاه نلاحظ التزام معيد التأمين الوطني (CCR) بالحد القانوني لجميع السنوات، أما بالنسبة لشركات تأمين الأضرار فقد حقق الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي (Cnma) القدر الأكبر من حيث تمثيل الالتزامات بقيم الدولة فقد سجل حوالي ضعف الحد الأدنى المصرح به تأتي بعده الشركة الجزائرية للتأمينات (CAAT) ثانيا ثم شركة التأمين الوطنية (Saa) ثالثا باعتبارهم شركات عمومية، أما عن كل من شركة أكسا للتأمينات (AXA assurance)، الشركة العامة للتأمينات المتوسطية(GAM)، والشركة الجزائرية للتأمينات (CAAR) فقد التزمت بالحد أدنى لتمثيل الالتزامات التنظيمية بقيم الدولة.

في حين كان حد التوظيفات بالنسبة لقيم الدولة في شركة أليانس للتأمينات (Alliance) في سنة 2016 وشركة تأمين المحروقات (CASH) سنة 2017 أقل من الحد لكن في باقي السنوات فانهما التزمتا بالحد الأدنى. أما كل من شركة سلامة (SALAMA) والشركة الدولية للتأمين وإعادة التأمين (CIAR) والشركة الجزائرية للتأمينات (gig algeria) فكانت قريبة من الحد لكنها في العديد من السنوات لكنها لم تحقق النسبة المعينة من التوظيفات فيما يخص قيم الدولة، في حين أن شركة ترتست (Trust) لم تتقيد بالسنة المحددة الا في سنة 2018 حيث كنت نسب توظيفها ضعيفة جدا مقارنة عن المستوى المحدد.

بالنسبة لشركات تأمين الأشخاص فإن الشركة التعاضدية لتأمينات الأشخاص (Mutualiste) لها أكبر حد من هذه التوظيفات تليها شركة كرامة (CAARAMA) وشركة كارديف الجزائر (Cardif Al Djazair) ثم باقي الشركات التي تمارس نشاط تأمين الأشخاص. وعلى العموم نلاحظ أن تقريبا جميع الشركات احترمت الحد القانوني الأدنى على غرار شركة كارديف الجزائر (Cardif Al Djazair) سنة 2015 وشركة الجزائرية للحياة (AGLIC) سنة 2018. وعلى العموم يرجع سبب انخفاض نسبة توظيف الالتزامات التنظيمية بالنسبة لقيم الدولة عن الحد الأدنى بالنسبة لشركات التأمين على الأضرار أو الأشخاص الى تخفيض قيمة التوظيفات المالية لهذه الشركات.

3-3- التوظيفات المالية:

حدد المشرع الجزائري مجال التوظيفات مالية لشركات التأمين والمتمثلة في: قيم الدولة، القيم المتداولة، ودائع لأجل، توظيفات أخرى والأصول الثابتة وهذا بنسب محددة.

الجدول رقم (05): مجموع التوظيفات المالية لشركات التأمين حسب كل شركة خلال الفترة 2015-2021

شركات التأمين	2015	2016	2017	2018	2019	2020	2021
SAA	48 586	50 810	46 429	44 633	45 834	46 866	48 420
CAAR	22 341	20 593	19 539	20 335	20 612	18 267	20 429
CAAT	26 942	23 396	29 783	31 543	38 125	36 636	38 542
CASH	17 054	17 414	16 564	18 192	19 031	18 457	18 316
GAM	2 768	2 718	3 018	3 568	2 900	2 925	2 375
Salama Ass	3 805	4 330	5 215	5 790	6 219	7 131	7 848

2 122	2 721	3 055	2 578	2 068	3 971	3 658	**Trust Alg**
2 949	2 926	2 604	2 429	2 393	2 270	2 322	**Alliance Ass**
6 362	6 457	5 655	5 315	4 710	4 510	4 055	**CIAR**
4 252	3 800	3 205	2 672	1 632	1 359	1 216	**2A**
2 652	3 760	3 836	3352	2 955	2 315	1 970	**AXA Dmg**
16 997	16 289	14 810	13 970	13 260	12 160	9 789	**CNMA**
-	-	-	-	-	404	402	**MAATEC**
370	370	370	370	370	270	290	**MACIRVIE**
4 148	4 091	3 772	3 827	4212	3 510	2 678	**TALA**
3 016	3 418	3 008	2 406	2 906	3 140	2 610	**SAPS**
7 208	7 023	6 573	6 106	5 772	4 722	4 429	**CAARAMA**
3 484	3 708	3 452	3446	260	2 040	1 750	**Cardif AlDj**
1 651	2 012	1 567	1708	1 440	879	835	**AXA VIE**
1 600	1 600	1 300	1000	1000	1 000	940	**Mutualiste**
5 044	3 783	2 748	605	1000	825	940	**AGLIC**
197 787	192 240	188 677	173 846	166 916	162 635	159 380	**Total Ass**
90 696	79 545	68 419	60 430	55 783	52 330	50 550	**CCR**

المصدر: مديرية التأمينات، وزارة المالية، تقارير نشاط التأمين بالجزائر لسنة 2015،2017،2019،2021

نلاحظ من خلال الجدول رقم (05) أن التوظيفات المالية لشركات التأمين الجزائرية في تطور وارتفاع مستمر من سنة 2015 الى غاية سنة 2021، فبالنسبة لتوظيفات المالية لمعيد التأمين الوطني (CCR) فقد سجل أكبر قيمة في قطاع التأمين بالجزائر خلال هذه الفترة، قدرت أكبر حصة له سنة 2021 بمبلغ مليين 90696دج أي بنسبة زيادة قدرها 79% عن سنة 2015.

بالنسبة لشركات التأمين على الأضرار فقد شهدت أكبر قيمة لمجموع توظيفاتها سنة 2021 بمبلغ 159289 مليون دج أي بزيادة قدرها 18% مقارنة بسنة 2015، حيث كان لشركات التأمين العمومية على الأضرار النسبة الأكبر من مجموع هذه التوظيفات فنجد الشركة الوطنية للتأمينات (Saa) في المرتبة الأولى، ثم الشركة الجزائرية للتأمينات (Caat) والشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين (Caar) وهذا راجع الى هيمنة هذه الشركات على أكبر حصة من فرع التأمين على السيارات والتأمين على الممتلكات.

أما بالنسبة بشركات تأمين الأشخاص فقد سجلت كذلك الحصة الأكبر من مجموع التوظيفات لنفس السنة بمبلغ 21783 مليون دج أي بزيادة قدرها 83 %مقارنة بسنة 2015 وهذا راجع الى ارتفاع الأقساط التأمينية في كل من منتج التأمين على الحياة والتأمين الجماعي والتأمين على المساعدات، حيث كان للشركة العمومية كرامة (CAARAMA) الحصة الأكبر تأتي بعدها شركة العمومية طالا لتأمينات (Tala) ثم شركة التأمين المختلط للاحتياط والصحة (Saps).

الخاتمة:

تعني الملاءة المالية لشركات التأمين قدرتها على الوفاء بالتزاماتها التعاقدية الناتجة عن قبول الأخطار التأمينية من خلال اللجوء الى أموالها الخاصة بغرض الحفاظ على مركز المالي وتجنب خطر الإفلاس، لذلك وجب على الهيئات الحكومية والدولية الاهتمام بالملاءة المالية لشركات التأمين والرقابة عليها من أجل حماية مصلحة حملة وثائق التأمين. ومن أجل التعرف على مدى التزام شركات التأمين بالجزائر بقواعد الملاءة المالية المنصوص عليها من قبل المشرع الجزائري تم تحليل مؤشرات الملاءة المالية من خلال تقييم هامش الملاءة المالية لهذه الشركات بالنسبة للمخصصات والأقساط، عرض العناصر المكونة للالتزامات التنظيمية وتمثيلها بالنسبة لقيم الدولة، بالإضافة الى تحليل تطور التوظيفات المالية لهذه الشركات وقد تم التوصل الى النتائج التالية:

- يقوم نظام الملاءة المالية بالجزائر على هامش الملاءة المالية وعلى الالتزامات التنظيمية وتمثيلها بنسب توظيف معينة أي على متطلبات كمية.
- تلتزم جميع شركات التأمين بالجزائر بمستوى هامش الملاءة المالية بعدة مرات عن الحد الأدنى القانوني سوءا بالنسبة للمخصصات أو الأقساط التأمينية الأمر الذي يجعها قادرة على وفائها بالتزاماتها اتجاه جملة وثائق التأمين، كما يتميز معيد التأمين الوطني بمركز مالي وملاءة مالية جيدة حيث يلتزم بقواعد الملاءة المالية بما يسمح له بالوفاء بالتزاماته اتجاه شركات التأمين أي استقرار نتائج شركات التأمين عن عمليات إعادة التأمين وهذا ما يثبت صحة الفرضية الأولى.
- تتفوق كل من الشركة التعاضدية لتأمينات الأشخاص (Mutualiste) وشركة التأمين الوطنية (Saa) بمركز مالي قوي وملاءة مالية عالية عن باقي الشركات التأمينية الأخرى.
- تلتزم شركات التأمين بتحديد وتكوين الالتزامات التنظيمية حسب ما هو منصوص عليه في المرسوم التنفيذي 13-114 وهذا ما يثب صحة الفرضية الثانية.
- سجلت التوظيفات المالية لشركات التأمين على الأشخاص تزايد مستمر بنسبة 83% من سنة 2015 الى 2021 وهي نسبة أكبر من نسبة التوظيفات الخاصة بشركات التأمين على الأضرار المقدرة ب 18% خلال نفس الفترة ومع ذلك فإن الحصة الأكبر من مجموع التوظيفات تعود لشركات التأمين على الأضرار أي الى التوظيفات قصيرة المدى.
- تأخذ نسبة التوظيفات المالية بالنسبة لقيم الدولة النسبة الأكبر وذلك راجع الى فرضها من قبل المشرع الجزائري من أجل ضمان السيولة الازمة من أجل الوفاء ومع ذلك لا تتقيد جميع شركات التأمين بهذه النسبة لعائدها المنخفض وهذا ما يثبت صحة الفرضية الثالثة.
- تقوم الملاءة المالية بالجزائر على القيمة المحاسبية حيث تكون أقرب الى نظام الملاءة المالية 1.

التوصيات:

- جعل شركات التأمين تقوم بالإفصاح عن قوائمها المالية للمؤمنين لهم والجمهور من خلال نشرها في المواقع الالكترونية الخاصة بها أو في موقع الوزارة الوصية.
- ضرورة فرض الرقابة على توظيفات المالية لشركات التأمين من أجل احترام نسب المنصوص عليها من قبل الدولة.
- منح حرية أكثر لشركات التأمين نحو قنوات توظيف أخرى من خلال إضافة ركائز المتطلبات النوعية وبالتي إدارة المخاطر الاستثمارية وفق توجيهات الملاءة المالية ما يعتبر حماية لهذه الشركات.
- العمل على الانتقال الى الملاءة المالية 2 لمواكبة مختلف التطورات من خلال تعديل أو اصدار نصوص قانونية ومراسيم تنظم هذ الأمر.
- العمل على وبناء نموذج يعتمد على رأس المال المستند للمخاطر.

آفاق الدراسة: نقترح مايلي:

- متطلبات الانتقال الى الملاءة المالية 2 في الجزائر.
- واقع التوظيفات المالية في الجزائر بين الجهود والتنظيم.
- دراسة مقارنة بين الملاءة المالية في الجزائر وأوروبا.
- أثر هامش الملاءة المالية على وفاء شركات التأمين بالتزاماتها.

❖ **المصادر والمراجع:**

- الحسن، محمد عباس مصطفى، 2018، **تقييم أثر أسعار تأمين السيارات على الملاءة المالية لشركات التأمين السودانية**، كلية الدراسات العليا، جامعة النيلين، العراق.
- المادة 02 من المرسوم التنفيذي رقم 13-115، 2013، **المتعلق بحدود قدرة شركة التأمين على الوفاء**، الجريدة الرسمية العدد 18 الصادرة في 28 مارس 2013.
- المادة 03 من المرسوم التنفيذي رقم 09- 375، 2009، **المتضمن الحد الأدنى لرأسمال شركات التأمين**، الجريدة الرسمية العدد 67 الصادرة في 19 نوفمبر 2009.
- المادة 04 من المرسوم التنفيذي رقم 13-115، 2013، **المتعلق بحدود قدرة شركة التأمين على الوفاء**، الجريدة الرسمية العدد 18 الصادرة في 28 مارس 2013.
- المادة 24 من المرسوم التنفيذي رقم 13-114، 2013، **الالتزامات المقننة لشركات التأمين و/أو اعادة التأمين**، الجريدة الرسمية العدد 18 الصادرة في 28 مارس 2013.
- المرسوم التنفيذي رقم 13-114، 2013، **المتعلق بالالتزامات المقننة لشركات التأمين و/أو إعادة التأمين**، الجريدة الرسمية العدد 18 الصادرة في 28 مارس 2013.

– المادة 02 من المرسوم التنفيذي رقم 09- 375، 2009، **المتضمن الحد الأدنى لرأسمال شركات التأمين**، الجريدة الرسمية العدد 67 الصادرة في 19 نوفمبر 2009.

– بوشلوش، سعاد، 2015، **إدارة المخاطر المالية في شركات التأمين وإجراءات الرقابة فيها**، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة امحمد بوقرة بومرداس، الجزائر.

– بشلوش سعاد، ونشنش سليمة، 2020، **تحليل وتقييم نظام الملاءة المالية لشركات التأمين في الجزائر على ضوء الاصلاحات المحلية والدولية**، مجلة الاصلاحات الاقتصادية والاندماج في الاقتصاد العالمي، المجلد 14 العدد 03، ص152-169، المدرسة العليا للتجارة (الجزائر).

– طرطاق، رتيبة، 2018، **مطابقة إدارة العمليات التأمينية في شركات التأمين مع معايير الملاءة المالية الدولية**، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة سطيف، الجزائر.

- Chauveau, Gérald, 2013, optimisation de l'allocation d'actifs sous contraintes solvabilité II, université lyon1. France.

- Mazzanti, Anne, 2012, La formule standard (version QIS5) leviers et/ou incertitudes pour des garanties Epargne et Retraite, Ecole nationale d'assurances, France.

- Meister, Vincent, 2007, Solvabilité II : contexte valorisation et impacts sur l'exigence en capital, université Louis Pasteur, Strasbourg.

- M Janick , Jeminet, 2012, optimisation de la réassurance non proportionnelle en arrêt de travail, université lyon 1, France.